

الاستفادة من التفسير الإشاري في تدبر القرآن

الدكتور/ مساعد بن سليمان الطيار

يُعدّ التفسير الإشاري من الممارسات التفسيرية التي اختلفت بها بعض كتب التفسير، وهذه المقالة تتعرّض للتعريف بالتفسير الإشاري، وضوابطه، وكلام أهل العلم فيه، وكيفية الإفادة منه في تدبر القرآن الكريم.

الاستفادة من التفسير الإشاري في تدبر القرآن [1]

هناك بعض المصطلحات العلمية صارت تحمل ظلالاً خاصّة، سرعان ما ينفدح في الذهن الجانب السلبي لاستخدام هذا المصطلح، ومن هذه المصطلحات التي يقع

فيها ذلك مصطلح (التفسير الإشاري)، والتفسير الإشاري لم يَلْقَ -حسب علمي- دراسة تأصيلية تطبيقية من خلال كتب التفسير المعتادة، وكتب التفسير الإشاري.

حقيقة التفسير الإشاري:

من الأمور المستحسنة في العلوم؛ معرفة (المبادئ) من جهتين:

الأولى: الاستخدام التطبيقي للأفكار.

الثانية: ظهور المصطلح بخصوصيته المتعلقة بتلك التطبيقات.

وكثيراً ما تأتي المصطلحات متأخرة عن التطبيقات، ومن أشهر الأمثلة التطبيقية عند السلف؛ ما ورد من تفسير عمر وابن عباس -رضي الله عنهم- لسورة النصر؛ فقد أورد البخاري بسنده عن ابن عباس، قال: «كان عمر يُدْخِلُنِي مع أشياخ بدر، فقال بعضهم: لِمَ تُدْخِلُ هذا الفتى معنا ولنا أبناء مثله؟ فقال: إنه ممَّنْ قد علمتم. قال: فدعاهم ذات يوم ودعاني معهم، قال: وما رأيته دعاني يومئذ إلا ليريهم منِّي، فقال: ما تقولون في: {إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ * وَرَأَيْتَ النَّاسَ يَدْخُلُونَ فِي دِينِ اللَّهِ أَفْوَاجًا} [النصر: 1، 2] حتى ختم السورة؟ فقال بعضهم: أمرنا أن نحمد الله ونستغفره إذا نُصِرْنَا وُفِّتِحَ علينا. وقال بعضهم: لا ندري، أو لم يَقُلْ بعضهم شيئاً. فقال لي: يا ابن عباس، أكذلك قولك؟ قلت: لا. قال: فما تقول؟ قلت: هو أجل رسول الله صلى الله عليه وسلم- أعلمه الله له: إذا جاء نصرُ الله والفتحُ (فتح مكة)، فذاك علامة أجلك؛ فسبِّح بحمد ربك واستغفره إنه كان تواباً. قال عمر: ما أعلم منها إلا

ما تعلم» [2]

قال ابن حجر في شرحه لهذا الحديث: «وفيه جواز تأويل القرآن بما يُفهم من الإشارات، وإنما يَتَمَكَّن من ذلك مَنْ رَسَخَتْ قَدَمُهُ فِي الْعِلْمِ؛ ولهذا قال عليٌّ -رضي الله تعالى عنه-: أَوْ فَهَمًا يُؤْتِيهِ اللَّهُ رَجُلًا فِي الْقُرْآنِ» [3].

وهذا المثال من جنس ما نحن فيه، فظاهر الآيات على حسب ما فهم بعض البدرين الذين سألهم عمر، ولكن في الآيات إشارة واضحة إلى أمرٍ آخر، وهو التنبيه على قُرْبِ أَجْلِ نَبِينَا مُحَمَّدٍ.

ويظهر أنّ عمر وابن عباس أخذًا ذلك من النظر في عموم الشريعة، حيث يرد الأمر بالاستغفار في نهايات الأعمال، ولَمَّا طَلِبَ مِنَ النَّبِيِّ أَنْ يَسْتَغْفِرَ؛ أَشْعَرَ ذَلِكَ بِانْتِهَاءِ عَمَلِهِ (وهو مهمّة النبوة)، وقُرْبِ أَجَلِهِ.

ولقد تأملتُ أنواع الأمثلة في التفسير الإشاري فوجدت أغلبها يدخل في باب الاستنباط؛ لأنّ الغالب على هذه أنها لو فُقدت لم يتأثر ظاهر القرآن، والتفسير إنما يتعلق بظاهر القرآن، وليس بما فيه من دلالات على غير الظاهر.

ولا بدّ من الإشارة إلى أمر مهمّ في هذا الجانب، وهو بيان الفرق بين التفسير وهذه الإشارات وغيرها من الاستنباطات، فأقول:

أولاً: إنّ من ضوابط التفسير المهمّة (بيان المعنى)، فإذا بَانَ الْمَعْنَى وَتَمَّ فَقَدْ انْتَهَى التفسير. وما وراء ذلك فإنه -في الغالب- لا يخرج أن يكون من علوم القرآن التي

ترتبط بالآية، أو من الاستنباطات بأنواعها المتعددة.

ثانياً : إنّ التفسير يتعلق بظاهر النصّ، وما خرج عن ظاهره فهو من باب الاستنباط سواء أكان اعتباراً أو إشارة أو قياساً أو مفهوم مخالفة أو غير ذلك.

ثالثاً : وإنّ من ضوابط التفسير -أيضاً- تناسقه مع السياق. وكلّ معنى صحيح ألحق بالآية، وهو لا ينتظم مع سياق الآية، وله وجه ارتباط بها فإنه لا يدخل في باب التفسير، وإنما يكون من باب الاستنباط.

وسأضرب لك مثليّن يُبيّنان عن ذلك:

المثل الأول : روى الطبري بسنده عن أبي أمامة في قوله: {قَلَمًا زَاغُوا أَزَاغَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ} [الصف: 5]، قال: «هم الخوارج» [4].

وسياق الآية -كما لا يخفى- في اليهود، قال تعالى: {وَإِذْ قَالَ مُوسَى لِقَوْمِهِ يَا قَوْمِ لِمَ تُؤَدُّونَنِي وَقَدْ تَعْلَمُونَ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ فَلَمَّا زَاغُوا أَزَاغَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ} [الصف: 5].

والملاحظ أنّ في فعل أبي أمامة أمرين:

الأول : أنه انتزع جزءاً من الآية.

الثاني : أنه حمل هذا الجزء الذي في سياق اليهود على الخوارج.

ولو أردت أن تسبك المعنى على تفسير أبي أمامة؛ لظهر لك اختلال النظم مع المعنى، فالمعنى -لو كان كلام أبي أمامة تفسيراً-: وإذ قال موسى لقومه يا قوم لم تؤذونني وأنتم تعلمون أني مرسل إليكم من الله، فلما زاغ الخوارج أزاغ الله قلوبهم.

ولا يخفى عليك هذا الخلا؛ لو كان أبو أمامة يقصد التفسير (بيان المعنى الظاهر من السياق)، لكنه أراد أن ينبهك إلى أن الخوارج شابها اليهود في هذه الحثية، وهي أنهم قوم زاغوا فأزاغ الله قلوبهم، وليس مراده أن المعنى الأول بهذه الجملة هم الخوارج، وعلى هذا لا يحسن أن تعدّ كلام أبي أمامة من التفسير، بل هو من باب القياس الذي يأتي بعد بيان المعنى الظاهر في السياق.

المثل الثاني: في قوله تعالى: {كَلَّا إِنَّهُمْ عَنْ رَبِّهِمْ يَوْمَئِذٍ لَمَحْجُوبُونَ} [المطففين: 15] ، فقد ورد عن الإمام الشافعي وغيره: «لما حجب هؤلاء في حال السخط، دلّ على أن قوماً يرونه حال الرضا»، وهذه الآية في عداد الآيات التي يستدل بها أهل السنة على رؤية الباري في الجنة، لا حرمني الله وإياكم هذا الفضل العظيم.

وإذا تأملت سياق الآيات وجدته في الكفار، حيث قال تعالى: {وَيَلْ يَوْمَئِذٍ لِلْمُكَذِّبِينَ * الَّذِينَ يُكَذِّبُونَ بِيَوْمِ الدِّينِ * وَمَا يُكَدِّبُ بِهِ إِلَّا كُلُّ مُعْتَدٍ أَثِيمٍ * إِذَا تُتْلَىٰ عَلَيْهِ آيَاتُنَا قَالَ أَسَاطِيرُ الْأَوَّلِينَ * كَلَّا بَلْ رَانَ عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ مَا كَانُوا يَكْسِبُونَ * كَلَّا إِنَّهُمْ عَنْ رَبِّهِمْ يَوْمَئِذٍ لَمَحْجُوبُونَ * ثُمَّ إِنَّهُمْ لَصَالُو الْجَحِيمِ * ثُمَّ يُقَالُ هَذَا الَّذِي كُنْتُمْ بِهِ تُكَذِّبُونَ} [المطففين: 10-17] ، وظاهر معنى الآية في سياقها أن الكفار ممنوعون من رؤية ربهم، وهذا تمام المعنى، فلو فسّر مفسّر هذه الآية بهذا القدر لما قصر في

التفسير، أمّا ما ورد من بيان (مفهوم المخالفة)، وهو الاستدلال بمنع قوم على الكشف لقوم؛ فهذا من باب الاستنباط، وليس من باب التفسير.

ودليل ذلك ما أشرت لك به من أن مفسراً لو لم ينتبه إلى هذا المعنى الدقيق لما كان مقصراً في بيان المعنى من جهة التفسير.

وقد يرد سؤال عند بعض الناس، ومفاده: ألا يصح أن نقول: لما أخبر أن الكفار يصلون الجحيم دلّ على أن المؤمنين يدخلون الجنة؟

فالجواب: بلى، لكن هذا المعنى لم يخالف فيه أحد، فيلزم التنبيه على دقائق الاستدلال لما وقع فيه الخلاف؛ مثل مسألة الرؤية التي خالف فيها المعتزلة ومن أخذ بقولهم، والفرق بين الاستدلاليين ظاهر.

أنواع الإشارات:

مما يحسن التنبيه له أنه ليس كلّ ما تُسبب إلى التفسير الإشاري فإنه باطل محض، بل الإشارات والاعتبارات مثل القياس في الفقه، منه ما هو صحيح، ومنه ما هو خطأ، ومنه ما هو باطل، وقد أشار إلى ذلك عدد من العلماء؛ منهم ابن تيمية، ففي معرض رده على بعض التفسيرات الخاطئة لاسم الله (النور) من قوله تعالى: {اللَّهُ نُورُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ} [النور: 35]، قال: «الثاني: أنه ذكر عن المفسرين أنهم تأولوا ذلك بالهادي، وضعّف ذلك، ثم ذكر في آخره أن من كلام العارفين أن النور هو الذي نورّ قلوب الصادقين بتوحيده، وأسرار المحبين بتأييده، وأحيا قلوب العارفين بنور معرفته.

وهذا هو معنى الهادي الذي ضعّفه أوّلاً، فيضعفه أوّلاً ويجعله من كلام العارفين! وهي كلمة لها صولة في القلوب، وإنما هو من كلام بعض المشايخ الذين يتكلمون بنوع من الوعظ الذي ليس فيه تحقيق، فإنّ الشيخ أبا عبد الرحمن ذكر في حقائق التفسير من الإشارات التي بعضها كلام حسن مستفاد، وبعضها مكذوب على قائله مفترد؛ كالمقول عن جعفر وغيره، وبعضها من المنقول الباطل المردود.

فإن إشارات المشايخ الصوفية، التي يشيرون بها تنقسم إلى إشارة حالية، وهي إشارتهم بالقلوب وذلك هو الذي امتازوا به، وليس هذا موضعه.

وتنقسم إلى الإشارات المتعلقة بالأقوال؛ مثل ما يأخذونها من القرآن ونحوه، فتلك الإشارات هي من باب الاعتبار والقياس وإلحاق ما ليس بمنصوص بالمنصوص مثل الاعتبار والقياس الذي يستعمله الفقهاء في الأحكام، لكن هذا يستعمل في الترغيب والترهيب وفضائل الأعمال ودرجات الرجال ونحو ذلك:

- فإن كانت الإشارة اعتبارية من جنس القياس الصحيح؛ كانت حسنة مقبولة.

- وإن كانت كالقياس الضعيف؛ كان لها حكمه.

- وإن كان تحريف الكلام على غير تأويله؛ كانت من جنس كلام القرامطة

والباطنية والجهمية، فنَدَبَرُ هذا، فإني قد أوضحت هذا في قاعدة الإشارات» [5].

وإذا كان الحال في الإشارات أنها من هذا الباب، فهي استنباطات تظهر للإشاري أثناء نظره في القرآن، وهي نوع من التدبر الذي يحسن النظر إليها؛ لأنك إذا تأملت

بعض الاستنباطات والفوائد التي يذكرها بعض التربويين والدعاة وغيرهم؛ وجدتها من باب الإشارات، وليست من التفسير.

ولا شك أن هذه الأقسام الثلاثة في الإشارات تنطبق على ما يذكره هؤلاء الدعاة والتربويون وغيرهم.

كلام العلماء في ضوابط قبول التفسير الإشاري:

لقد ذكر بعض العلماء ضوابط للتفسير الإشاري، منهم ابن القيم (ت: 751)، والشاطبي (ت: 790)، وها أنذا أسوق كلامهما:

قال ابن القيم في تفسير قوله تعالى: {قَالْمُورِيَاتِ قَدْحًا الْعَادِيَاتِ: 2} : «... وأضعف منه قول عكرمة: هي الألسنة ثوري نار العداوة بعظيم ما نتكلم به. وأضعف منه ما ذكر عن مجاهد: هي أفكار الرجال ثوري نار المكر والخديعة في الحرب.

وهذه الأقوال إن أريد أن اللفظ دلّ عليها وأنها هي المراد فغلط، وإن أريد أنها أخذت من طريق الإشارة والقياس فأمرها قريب.

وتفسير الناس يدور على ثلاثة أصول:

- تفسير على اللفظ، وهو الذي ينحو إليه المتأخرون.

- وتفسير على المعنى، وهو الذي يذكره السلف.

- وتفسير على الإشارة والقياس، وهو الذي ينحو إليه كثير من الصوفية وغيرهم.

- وهذا لا بأس به بأربعة شرائط:
- أن لا يناقض معنى الآية.
- وأن يكون معنى صحيحا في نفسه.
- وأن يكون في اللفظ إشعار به.
- وأن يكون بينه وبين معنى الآية ارتباط وتلازم.

فإذا اجتمعت هذه الأمور الأربعة؛ كان استنباطا حسنا» [6].

قال الشاطبي: «فصل: وكون الباطن هو المراد من الخطاب قد ظهر أيضا مما تقدم في المسألة قبلها، ولكن يُشترط فيه شرطان:

أحدهما: أن يصح على مقتضى الظاهر المقرر في لسان العرب ويجري على المقاصد العربية.

والثاني: أن يكون له شاهد -نصًا أو ظاهرًا- في محل آخر يشهد لصحته من غير معارض.

فأما الأول: فظاهر من قاعدة كون القرآن عربيًّا؛ فإنه لو كان له فهم لا يقتضيه كلام العرب لم يوصف بكونه عربيًّا باطلاق، ولأنه مفهوم يلصق بالقرآن ليس في ألفاظه ولا في معانيه ما يدلّ عليه، وما كان كذلك فلا يصح أن ينسب إليه أصلاً؛ إذ ليست نسبته إليه على أن مدلوله أولى من نسبة ضده إليه ولا مرجح يدلّ على أحدهما، فإثبات أحدهما تحكّم وتقول على القرآن ظاهرًا، وعند ذلك يدخل قائله تحت إثم من قال في كتاب الله بغير علم، والأدلة المذكورة في أن القرآن عربي جارياً

هنا.

وأما الثاني : فلأنه إن لم يكن له شاهد في محلّ آخر أو كان له معارض صار من جملة الدعاوى التي تُدعى على القرآن، والدعوى المجردة غير مقبولة باتفاق العلماء.

وبهذين الشرطين يتبين صحة ما تقدّم أنه الباطن؛ لأنهما موفران فيه بخلاف ما فسر به الباطنية، فإنه ليس من علم الباطن، كما أنه ليس من علم الظاهر» [7].

وقد أشار إلى ضابط آخر عند تعليقه على كلام سهل بن عبد الله في قوله تعالى: {فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَنْدَادًا وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ} [البقرة: 22] ، ويمكن أن يقال: أن لا تُعتبر هذه الإشارات من باب التفسير.

قال: «... وهذا يشير إلى أن النفس الأمّارة داخلة تحت عموم الأنداد، حتى لو فصلّ لكان المعنى: فلا تجعلوا الله أندادا؛ لا صنما ولا شيطاناً ولا النفسَ ولا كذا. وهذا مشكل الظاهر جدّاً؛ إذ كان مساق الآية ومحصول القرائن فيها يدلّ على أن الأنداد الأصنام أو غيرها مما كانوا يعبدون، ولم يكونوا يعبدون أنفسهم ولا يتخذونها أرباباً، ولكن له وجهٌ جارٍ على الصحة؛ وذلك أنه لم يُقَلَّ إنَّ هذا هو تفسير الآية، ولكن أتى بما هو نِدٌّ في الاعتبار الشرعي الذي شهد له القرآن من جهتين...» [8].

وهذان النقلان يحتاجان إلى تحرير في دمج هذه الضوابط، والنظر في إمكانية إضافة ضوابط أخرى يحتاجها الناظر في كتب التفسير الإشاري، وإنما نقلتها

بطولها لكي تطلع على كلام بعض العلماء وتنظر فيها؛ لتعرف مدى اجتهادهم في ضبط مثل هذه الأمور المرتبطة بالقرآن الكريم.

[1] نُشر هذا المقال بملتقى أهل التفسير بتاريخ: 13 / 2 / 1428 هـ، الموافق 2 / 3 / 2007 م. (موقع تفسير).

[2] رواه البخاري (4294).

[3] فتح الباري، ابن حجر، ط. دار المعرفة - بيروت، (8 / 736).

[4] تفسير الطبري، ط. دار هجر، (22 / 612).

[5] مجموع الفتاوى (6 / 367، 377).

[6] التبيان في أقسام القرآن، ابن القيم، ط. دار المعرفة - بيروت (ص78، 79).

[7] الموافقات، الشاطبي، تحقيق: مشهور سلمان، ط. دار ابن عفان (4 / 231، 232).

[8] الموافقات (4 / 242، 243).

